

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2216 - وقال الربيع بن نافع أبو توبة حدثنا معاوية عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة

. قال هـ B

. (أرضه فليمسك أبي فإن أخاه ليمنحها أو فليزرعها أرض له كانت من) A | رسول قال Y

[ش أخرجه مسلم في البيوع باب كراء الأرض رقم 1544]